

٢ - وتلتمس من مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح اعلام الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين عن التقدم المحرز في مسألة ازالة القواعد العسكرية الاجنبية الموجودة في بلدان آسيا وافريقيا وامريكا اللاتينية .

الجلسة العامة ١٦٤٠

١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٤٦ (الدورة ٢٢)

عدم انتشار الاسلحة النووية

ألف

ان الجمعية العامة،

وقد تلقت التقرير المؤقت للجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح (١)،

وان تلاحظ التقدم الذي احرزه مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح - في
اعداد مشروع معاهدة دولية لمنع انتشار الاسلحة النووية ،

وان تلاحظ كذلك انه قد تعذر اكمال العمل لمعاهدة دولية لمنع انتشار الاسلحة
النووية ،

وان تؤيد من جديد وجوب بذل المزيد من الجهود لمعقد مثل هذه المعاهدة في اقرب
موعد ممكن ،

وان تعرب عن املها في تسلي تسوية الخلافات الباقية بين جميع الدول تسوية سريضة ،

وان تأخذ بعين الاعتبار ان مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح يواصل اعماله
للتفاوض على مشروع معاهدة بشأن عدم انتشار الاسلحة النووية وانه ينوى تقديم تقرير كامل الى
الجمعية العامة في اقرب وقت ممكن ،

١ - تؤيد من جديد قرارها ٢٠٤٨ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٩ تشرين الثاني (نوفمبر)

١٩٦٥ ، وقرارها ٢١٤١ (الدورة ٢١) المتخذ في ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ، وقرارها

٢١٥٢ ألف (الدورة ٢١) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ؛

٢ - وتدعو الى مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح ان يواصل اعماله ، على

(١) المرجع الاخير، البند ٢٨ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/6951 .

سبيل الاستمجال ، مع ايلاء الرعاية البقية لجميع الاقتراحات المقدمة الى اللجنة وللآراء التي ابدتها الدول الاعضاء خلال الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة ؛

٣ - وتلتبس من مؤتمر اللجنة الثمان عشرة لمفاوضات نزع السلاح موافاة الجمعية العامة ، في موعد اقضاه ١٥ آذار (مارس) ١٩٦٨ ، بتقرير كامل عن المفاوضات المتعلقة بمشروع معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية ، مشفوعا بالوثائق والمناظر المفصلة ؛

٤ - وتوصي بأن يشرع ، بمجرد تلقي ذلك التقرير ، في اجراء المشاورات المناسبة ، وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة ، لتعديد موعد قريب بعد ١٥ آذار (مارس) ١٩٦٨ لاستئناف الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة للنظر في البند ٢٨ (أ) من جدول الاعمال ، وهو البند ذي العنوان التالي : " عدم انتشار الاسلحة النووية : تقرير اللجنة الثمان عشرة لمفاوضات نزع السلاح " .

الجلسة العامة ١٦٤٠
١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

باء

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢١٥٣ باء (الدورة ٢١) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ، الذي قررت فيه دعوة مؤتمر للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الى الانعقاد في موعد لا يتجاوز شهر تموز (يوليه) ١٩٦٨ ،

وقد نظرت مع التقدير في تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية (١) ،

١ - تقرر توصيات اللجنة التحضيرية لمؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، مع عدم الاخلال بالفقرة ٢ ادناه ؛

٢ - وتقرر دعوة مؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الى الانعقاد في جنيف من ٢٩ آب (اغسطس) الى ٢٨ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٨ ؛

٣ - وتقرر ان تدعو الى المؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من اعضاء الامم المتحدة واطباء الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

٤ - وتلتبس من الامين العام اتخاذ الترتيبات المناسبة لعقد المؤتمر وفقا لتوصيات اللجنة التحضيرية .

الجلسة العامة ١٦٤٠
١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧